

قرار وزاري رقم (58) لسنة 2023

بتعديل القرار الوزاري (272) لسنة 2022

بشأن سياسة قواعد سير اختبار الإمارات القياسي

وزير التربية والتعليم:

بعد الاطلاع على:

- القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972م بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء وتعديلاته،
- والمرسوم بقانون رقم (49) لسنة 2022م بشأن الموارد البشرية في الحكومة الاتحادية :-
- وقرار مجلس الوزراء رقم (21) لسنة 2013م بشأن لائحة أمن المعلومات في الجهات الاتحادية،
- وقرار مجلس الوزراء رقم (1) لسنة 2018م بشأن اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون اتحادي رقم (11) لسنة 2008م بشأن الموارد البشرية في الحكومة الاتحادية، وتعديلاته،
- وقرار مجلس الوزراء رقم (21) لسنة 2021م بشأن الهيكل التنظيمي لوزارة التربية والتعليم،
- وعلى القرار الوزاري رقم (50) لسنة 2021م بشأن الهيكل التنظيمي للإدارات والمكاتب والأقسام واختصاصها ومهامها بوزارة التربية والتعليم،
- و القرار الوزاري رقم (272) لسنة 2022م بشأن سياسة قواعد سير اختبار الامارات القياسي ،
- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة

قرر:

المادة الاولى

يستبدل بنص البند "أولا" من المادة رقم (6) من السياسة المشار اليها النص الاتي :

المادة (6)

أولاً: في حال ثبوت مخالفة او محاولة غش من المتقدم للاختبار بأي شكل من الأشكال او مخالفته لقواعد سير الاختبار يتم اتخاذ الاتي :

- تحجب نتيجة المادة التي رصد بها حالة غش
- يسمح بإعادة التسجيل في اختبار المادة التي رصدت فيها واقعة المخالفة بعد مرور ثلاثة أشهر من تاريخ تقديم الاختبار.
- في حال تكرار مقدم الاختبار لاي حالة من حالات الغش يتم حرمانه من إعادة الاختبار لمدة ستة أشهر من تاريخ تقديمه للاختبار.

المادة الثانية

تحذف الفقرة (د) من البند رقم (8) من المادة رقم (5) من السياسة المشار اليها في المادة الأولى من هذا القرار.



تابع القرار الوزاري رقم (58) لسنة 2023

المادة الثالثة

تضاف المادة التالية الى السياسة المشار اليها المادة الأولى من هذا القرار تحت رقم (6) مكرر :
للمنظمة في جميع الأحوال اتخاذ أية إجراءات من شأنها التأكد من مصداقية درجة المتقدمين للاختبار ضماناً لتحقيق
العدالة بينهم، ولها في سبيل ممارسة ذلك دعوة المتقدمين للاختبار لإعادة أي مادة .

المادة الرابعة

يلغى كل حكم أو قرار يخالف أحكام هذا القرار أو يتعارض معه.

المادة الخامسة

يبلغ هذا القرار لجميع جهات الاختصاص لتنفيذه -كل فيما يخصه - اعتباراً من تاريخ صدوره.

د. أحمد بالهول الفلاسي

وزير التربية والتعليم

الأصل بتوقيع معالي الوزير

صدر في: 1444/08/15 هـ - الموافق: 2023/03/07 م